انعكاسات الثورة الرقمية على الحقوق والحريات الأساسية

عمر سحاب عايد[1]، محمد رشاد حسين[2]

DOI:10.15849/ZUJJLS.260730.10

[1,2] قسم القانون الخاص، كلية القانون، جامعة تكريت ، العراق.
*للمراسلة: omar.ayid122@tu.edu.iq
mohamed.r.hussein@tu.edu.iq

تاريخ استلام البحث:13/09/2025
تاريخ قبول البحث: 01/11/2025

الملخص

يهدف هذا البحث إلى تحليل العلاقة المتداخلة بين التكنولوجيا الرقمية وحقوق الإنسان، مع التركيز على التأثيرات الإيجابية والسلبية التي تفرضها التطورات الرقمية على الحقوق والحريات الأساسية. على الرغم من هذه المزايا، فإن الثورة الرقمية لم تكن بمنأى عن التحديات، حيث ظهرت العديد من المخاطر التي تهدد حقوق الإنسان، أبرزها انتهاك الخصوصية من خلال تقنيات المراقبة وجمع البيانات، بالإضافة إلى تزايد انتشار المعلومات المضللة وخطابات الكراهية عبر المنصات الرقمية. يستعرض البحث الإطار المفاهيمي لكل من التكنولوجيا الرقمية وحقوق الإنسان، مع تقديم تحليل معمق لكيفية تأثير هذه التكنولوجيا على الحقوق الأساسية، سواء من خلال تمكينها أو تقييدها. كما يناقش البحث دور وسائل التواصل الاجتماعي باعتبارها منصات رقمية تؤثر بشكل مباشر على حرية التعبير والخصوصية، ودورها في خلق فضاء عام جديد يتيح تبادل الأفكار، لكنه في الوقت نفسه قد يكون ساحة لنشر الأخبار المضللة والممارسات الضارة. وفي النتيجة، توصل البحث إلى أن العلاقة بين التكنولوجيا الرقمية وحقوق الإنسان تتسم بالتعقيد والتشابك، حيث يمكن أن تكون التكنولوجيا أداة لتعزيز الحقوق إذا تم تنظيم استخدامها بشكل مسؤول، لكنها قد تصبح وسيلة لانتهاك الحريات في حال غياب الأطر القانونية والتنظيمية الفعالة. بناءً على ذلك، يوصي البحث بضرورة تبني سياسات وتشريعات واضحة تضمن الاستخدام المسؤول للتكنولوجيا، مع تعزيز آليات الحوكمة الرقمية لحماية المستخدمين وضمان التوازن بين التطور التكنولوجي واحترام الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمعات.

الكلمات الدالة: الثورة الرقمية، حقوق الإنسان، قانون الدولي العام، الخصوصية.

The Effect of Digital Revolution on Fundamental Rights and Freedoms

Omar Sahab Ayid[1], Mohammed Rashad Hussein[2]

[1,2] **Department of Private Law, Faculty of Law,Tikrit University, Iraq.**
*** Crossponding author:** omar.ayid122@tu.edu.iq
mohamed.r.hussein@tu.edu.iq

Recived:13/09/2025
Accepted:01/11/2025

Abstract

This research aims to analyze the intricate relationship between digital technology and human rights, focusing on the positive and negative impacts that digital advancements impose on fundamental rights and freedoms. Technological development has become a key factor in promoting human rights, as digital tools have enabled individuals and communities to exercise their freedoms in unprecedented ways. Despite these advantages, the digital revolution has not been without challenges, as several risks threaten human rights. The most significant of these include privacy violations through surveillance technologies and data collection, as well as the increasing spread of misinformation and hate speech on digital platforms. The study explored the conceptual framework of both digital technology and human rights, providing an in-depth analysis of how technology affects fundamental rights—both by empowering and restricting them. It also examines the role of social media as digital platforms that directly influence freedom of expression and privacy, creating a new public space for idea exchange while simultaneously serving as a medium for spreading misinformation and harmful practices. The research concluded that the relationship between digital technology and human rights is complex and intertwined. Technology can serve as a tool for enhancing rights if its use is responsibly regulated; however, it may also become a means of violating freedoms in the absence of effective legal and regulatory frameworks. Accordingly, the study recommends the adoption of clear policies and legislation to ensure the balance between technological development and respecting the fundamental rights of individuals and communities.

Keywords: digital revolution, human rights, public international law, privacy.

المقدمة :

على مدار العقد الماضي، شهد العالم طفرةً متواصلةً في التكنولوجيا الرقمية، التي أصبحت جزءًا لا يتجزأ من حياة الأفراد والمجتمعات، لا سيما في الحياة المهنية والصحية والاجتماعية. وقد أسهمت هذه التكنولوجيا في تعزيز حرية التعبير وتسهيل الوصول إلى المعلومات، كما أسهمت في زيادة الطلب على البحث الموسع في الحقوق والحريات الأساسية بطرق مختلفة، وفقًا لمجلة نيويورك تايمز.

وعلى العكس من ذلك، فإن الوتيرة السريعة لهذا التطور التكنولوجي خلقت تحديات ومخاطر جديدة، بما في ذلك تلك التي تؤثر على حقوق الإنسان، مثل الحرية الشخصية، والسيطرة على البيانات الشخصية دون موافقة، وانتشار خطاب الكراهية، والتضليل الإعلامي، وغيرها من التهديدات التي تشكلها البيئة الرقمية وقد دفع هذا المجتمع الدولي وهيئات حقوق الإنسان والقانون إلى إعادة تعريف مفاهيم الحقوق والحريات داخل هذا الفضاء الرقمي الجديد، لضمان التوازن بين الاستفادة من فوائد التكنولوجيا الرقمية وحماية حقوق الإنسان الأساسية.

وعليه هناك حاجة ملحة لمعالجة هذه العلاقة المعقدة بين التكنولوجيا الرقمية وحقوق الإنسان ضمن إطار مفاهيمي واضح يمكننا من فهم أبعاد وتأثيرات هذا التقاطع، ووضع المعايير والضوابط التي تضمن تسخير التكنولوجيا لخدمة الإنسانية وحماية كرامتها وحقوقها، بدلاً من تحويلها إلى أداة للانتهاك أو السيطرة أو التمييز.

مع تزايد تأثير التكنولوجيا الرقمية على مختلف جوانب الحياة، يواجه القانون الدولي العام تحديات جديدة تتطلب إعادة قراءة مفاهيم حقوق الإنسان في سياق الفضاء الرقمي. ورغم أن الاتفاقيات الدولية الرئيسية، وأبرزها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ والعهدان الدوليان لعام ١٩٦٦، قد وضعت مبادئ لحماية الحقوق والحريات الأساسية، إلا أن ظهور البيئة الرقمية وما يصاحبها من مظاهر المراقبة الإلكترونية وجمع البيانات الشخصية والتهديدات للخصوصية وحرية الرأي والتعبير فرض واقعا قانونيا جديدا لم يؤخذ في الاعتبار عند صياغة هذه النصوص.

مشكلة البحث:

مع التطور السريع للثورة الرقمية، تواجه الحقوق والحريات الأساسية تحديات جديدة، بدءًا من تعزيزها ووصولًا إلى انتهاكها. فمن جهة، أتاحت التقنيات الرقمية للأفراد التعبير عن آرائهم بحرية، وسهّلت الوصول إلى المعلومات، وعززت الشفافية والمساءلة. ومن جهة أخرى، أدت هذه الثورة إلى تحديات قانونية وأخلاقية، مثل انتهاكات الخصوصية، والمراقبة الجماعية، والتضليل الإعلامي، وتأثيرها على حرية التعبير من خلال التحكم في المحتوى الرقمي.

أهداف البحث:

1. تحليل أثر الرقمية على الحقوق والحريات الأساسية، من حيث الجوانب الإيجابية والسلبية.
2. تحديد الفرص التي تبيحها التكنولوجيا الرقمية في تعزيز حرية التعبير، والوصول إلى المعلومات، والشفافية.
3. دراسة التحديات المرتبطة بالثورة الرقمية، مثل انتهاكات الخصوصية، والمراقبة الإلكترونية، والتضليل الإعلامي.

أهمية البحث :

تنبع أهمية هذا البحث من ضرورة فهم التأثيرات المتسارعة للثورة الرقمية على الحقوق والحريات الأساسية، لا سيما في ظل التوسع الكبير في استخدام التكنولوجيا الرقمية في مختلف مجالات الحياة. ويكتسب البحث أهميته من الجوانب التالية:

١ .تسليط الضوء على التحديات المعاصرة التي تواجه حماية حقوق الإنسان في البيئة الرقمية، مثل الخصوصية والمراقبة الجماعية.

٢. تسليط الضوء على الدور المزدوج للحقوق والحريات الرقمية في تعزيزها، وفي الوقت نفسه، كأداة لانتهاكها.

٣ .الإسهام في تطوير رؤية قانونية وأخلاقية تُساعد صناع القرار وأصحاب المصلحة على صياغة سياسات وتشريعات تُوازن بين التطور التكنولوجي وحماية حقوق الإنسان.

٤. توعية الأفراد والمجتمع بالمخاطر والفرص التي تُمثلها الثورة الرقمية على حرياتهم وحقوقهم الأساسية.

المبحث الأول : الإطار النظري للتكنولوجيا الرقمية وحقوق الإنسان

تُعدّ مشكلة تعريف المفاهيم وتحديدها من الإشكاليات الأساسية في التحليل الاجتماعي. فتعدد التعريفات وتداخلها في مفهوم واحد يُثير نوعًا من الالتباس والغموض عند استخدامها، نظرًا لارتباطها وتأثرها بالتنافس الفكري والتنظيمات الاجتماعية والأنشطة السياسية في فترة زمنية معينة. هذا من وجهة نظرهم. من جهة أخرى، تعرّض مفهوم حقوق الإنسان للتلاعب والتحريف إذا ما اختلف معناه، وكان مفهومًا مرنًا قابلًا للتمدد يتسع نطاقها ويمكن تطبيقها على نطاق واسع في مصطلحات سياسية كبيرة وقد شهد عالمنا المعاصر ذلك في مجال التكنولوجيا الرقمية الحديثة الوصول إلى المعرفة فالتقدم التكنولوجي يعد ميزة كبيرة خاصة في مجال حقوق الإنسان ويمنحها مجالات وأدوات إعلامية جديدة للوصول السريع إلى المجتمع بشكل أسرع في نشاط تبادل المعلومات والمحادثات. إن وسائل أو سرعة تنظيم المجتمع خلال تلك الفترة ومدى الآثار المترتبة على حقوق الإنسان لا تزال غير معروفة تمامًا أو قيد الدراسة. ولا تزال منظمات حقوق الإنسان تدرس كيفية ضمان استفادة جميع الفئات من التطورات العلمية والتكنولوجية دون أن يؤدي ذلك إلى تفاقم الوضع لدى بعض الفئات.

المطلب الأول :مفهوم التكنولوجيا الرقمية

يُقصد بتطوير التكنولوجيا التقدم المستمر في مجال التكنولوجيا، واستخدامها في حل المشكلات وتحقيق التميز في مختلف المجالات. ويُعتبر التطوير نتيجةً مُكمّلةً للبحث العملي والابتكارات التكنولوجية، بهدف تطوير المعرفة والأدوات التقنية بما يُلبي احتياجات المجتمع ويرفع من جودته. ويمكن تعريف التكنولوجيا بأنها استخدام المعرفة والأدوات والآلات والتقنيات لتلبية احتياجات الإنسان، إذ اعتمد تطور التكنولوجيا على مجالات عديدة، كالمعاملات التكنولوجية، والاتصالات، والطب، والطاقة، والنقل، والصناعة، والزراعة، والذكاء الاصطناعي، والتصنيع ثلاثي الأبعاد، وغيرها. وتشمل التطورات التكنولوجية تصميم العديد من الأجهزة، والطاقة، وتحسين البرمجيات والأنظمة، وتطوير تقنيات جديدة تفتح آفاقًا جديدة للابتكار والتطبيقات، كما عرّفها الدكتور هاملتون بأنها: الوسيلة التي يُوسّع بها الإنسان نطاق سلطته على ما يحيط به. أما من جهة أخرى، فهي تُعرف بدراسة الوسائل التقنية التي تشمل جميع خصائص الثقافة المادية، وتشمل كل ما يُقدّمه للعلوم الطبيعية، ولا يقتصر على النظام المُصنّع أو تكنولوجيا

المعلومات. ويُعرّفها الكاتب بأنها جميع أنواع البرمجيات والأجهزة والمعدات، سواءً أكان حاسوبًا لشخصين أم هاتفًا أم من خلال نظام المعلومات الإدارية[1] .

تتميز ثورة المعلومات هذه بالتفاعل النشط، والتنقل الشامل، وسهولة النقل، والاتصال، والترابط من الدرجة الأولى، والتعاقد. وقد عرّفها الإنسان بأنها الوسيلة التي تُشغّل بها الأجهزة والأدوات بالأرقام. أما التكنولوجيا الرقمية، فتُعرّف إجرائيًا، وأصبحت التكنولوجيا التي تُحوّل المعلومات بسرعة إلى تخزين حاسوبي، بحيث يُمكن الاعتماد عليها في أي وقت ومكان [2] .

الفرع الأول : مفهوم حقوق الإنسان

حقوق الإنسان مصطلح مركب من كلمتي "حقوق" و"إنسان". ولفهم هذا المفهوم، لا بد من توضيح مفرداته. مفردها في اللغة العربية "حق"، وهو نقيض الباطل، ومعناها الثابت والواجب. وجمعها "حقوق". واسم "حق" معناه الثابت والواجب. وفي اصطلاح الفقهاء وعلماء أصول الفقه، نجد تعريفات متعددة لألفاظهم، لكنها جميعًا ترجع إلى المعنى اللغوي. فقد عرّفها الجرجاني بأنها "حكم مطابق للواقع، ينطبق على الأقوال والعقائد والمذاهب، لما تضمنته من ذلك".

وقد اهتم الفقهاء المعاصرون بتعريف الحق، وعرّفوه بعدة تعريفات، يختلف بعضها اختلافًا طفيفًا. ومن هذه التعريفات ما ذكره الشيخ علي الخفيف، إذ عرّف الحق بأنه "كل ما كان مصلحة خالصة لصاحبها شرعًا[3] ".

الحقوق مصالح، والشارع الحكيم لا يحمي إلا ما هو مصلحة. وقد حصرت التعاريف إثباتها بموافقة الشارع، فالحق في الشريعة الإسلامية هبة من الله تعالى لعباده، ولا ينبع إلا من إرادة الشارع. وهو ما يُثبت للإنسان عن طريق التخصص، ويمكن تعريفه بأنه المزايا أو المصالح أو الحريات التي يتوقعها الفرد أو الجماعة من المجتمع أو الدولة، وفقًا لمعاييرهم. من المنظور القانوني، الحقوق. [4]

وهي السلطة التي يمنحها القانون للشخص لتمكينه من القيام بأفعال معينة لتحقيق مصلحة يقرها القانون. كما يمكن تعريفها بأنها المعايير الأساسية التي بدونها لا يمكن للإنسان أن يعيش بكرامة كإنسان. حقوق الإنسان هي أساس الحرية والعدالة والسلام، وتفعيلها واحترامها من شأنه أن يُمكّن الفرد والمجتمع من التطور الكامل. [5]

الفرع الثاني : مفهوم حقوق الإنسان الرقمية

تتميز ثورة المعلومات هذه بالتفاعل النشط، والتنقل الشامل، وسهولة النقل، والاتصال، والترابط من الدرجة الأولى، والتعاقد. وقد عُرفت بأنها الإنسان الذي يُدير الأجهزة والأدوات باستخدام الأرقام. أما التكنولوجيا الرقمية، فتُعرف إجرائيًا، وأصبحت التكنولوجيا التي تُحوّل المعلومات بسرعة إلى تخزين حاسوبي، بحيث يُمكن الاعتماد عليها في أي وقت ومكان , انطلقت مسيرة حقوق الإنسان عبر عصور متعاقبة، شهدت تطورات كبيرة في مفهومها وعناصرها. وقد دارت المفاهيم التقليدية التي طرحها الفلاسفة والمفكرون حول هذه الحقوق في إطار مرتبط بالبعد الفكري والميداني لهذه الحقوق، مما جعلها أقرب إلى البديهيات والتطورات. لذا، فهي ليست جديدة على اكتساب الاحترام

---

[1] – د. دليو فيصل ، التكنولوجيا الجديدة للإعلام – المفهوم – الاستعمالات ، عمان ، دار الثقافة للنشر والتوزيع . ص20

[2] – د. عبد القادر دندن وآخرون ، العلاقات الدولية الرقمية , تحولات عميقة , مسارات جديدة , مركز الكتاب الأكاديمي , ص14

[3] – مسعودي هشام ، حماية وتعزيز الحق في الخصوصية في العصر الرقمي ، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ، العدد01 ، جامعة الجزائر ،2022، ص155.

[4] – د. طاهر محمد ، الحريات الرقمية المفاهيم الأساسية حرية الرأي والتعبير ، ط1 ، القاهرة ،2013، ص5

[5] – د. عبد القادر دندن وآخرون ، العلاقات الدولية الرقمية , مرجع سابق ،ص253

وتعزيز جزء من حقوق الإنسان , التكنولوجيا وشبكات الاتصالات دون قيود وترتكز الحرية الرقمية بشكل أساسي على أربعة مبادئ وهي التوفر والحق في التنافس وحرية التعبير وحرية الاستخدام والتطوير والابتكار كما في حالة حق جميع الأفراد في التمتع بالاتصالات وتكنولوجيا المعلومات من خلال تقليل الحواجز والمسافة بتكلفة.

كما قابلت تلك الأنظمة الاستخدام من قبل الجميع وهناك العديد من الصور التي يمكن إتاحتها لأنظمة الاستعمال، وهناك الكثير من الصور للإتاحة الذي يمكن حق المعاقين في إتاحة استخدام التعرف على الحقوق الرقمية بأنها حق كل فرد في الوصول إلى المحتوى الرقمي واستخدامه، وإنشائه، واستخدام أي جهاز حاسوب أو أي جهاز آخر، أو برمجيات، أو شبكات اتصال دون تقليد. ويشمل ذلك عددًا من الحقوق والحريات الأخرى، مثل حرية الرأي والتعبير، والحق في الخصوصية، وحرية تبادل المعلومات، والحق في المعرفة، والحق في التنمية، وغيرها من الحقوق والحريات. كما تُعرَّف أيضًا بأنها الحق في الاستفادة من جميع الخدمات التي تقدمها شبكات المعلومات الدولية، وضمان الوصول إليها بشكل آمن. اتصال التكنولوجيا وتوفير الأجهزة اللازمة أو حق الطفل في الريف في المناطق الفقيرة .

ومن المعلوم أيضًا أنه حقٌّ مُقررٌ للإنسان كجزءٍ من متطلبات الحياة المعاصرة، ويجب على الدول العمل على تطويره وتوفير متطلباته الأساسية، والامتناع عن استخدام الوسائل غير المعقولة للوصول إليه، والحد من استخدامه بشكل تعسفي. ولهذا السبب، تطورت الحقوق التكنولوجية المتعلقة بالإنترنت، وأصبحت إطارًا عمليًا متاحًا للأمم المتحدة، ويهدف البت في هذه الحقوق إلى تشكيل نظام قضائي مُعقد على أجندة المنظمات والمؤتمرات الدولية.

المطلب الثاني : التوصيف القانوني للحق في الخصوصية الرقمية

يرى بعض من الفقه أن الحق في الخصوصية ومنها الخصوصية الرقمية من الحقوق اللصيقة بطيعة الإنسان ، سواء كانت تتصل بأسراره أو الحياة الشخصية هذا ما أكده مؤتمر التحديات القانونية في العصر الرقمي، فدعا إلى المحافظة على أسراره الشخصية التي لا يحب أن يطلع عليها أحد إلا بإذنه، مثل السر المتعلق بحالته الصحية، والسر المتعلق بحالته المالية، وحقه في اختيار الزوج، واجتماع شمل الأسرة، وحرمة المسكن وما يقاس على المسكن، مثل السيارة، والحق في حماية المعلومات الشخصية الخاصة به، ومراسلاته بصورها المختلفة، ومنها بريده الشخصي وصورته. وقد اعتبرت المحكمة الدستورية في الكويت الحق في الاجتماع الخاص صورة من صور الحق في الخصوصية .

لكن نرجح الرأي القائل بأن حق الشخص في الخصوصية الرقمية أو حقه على ما ينشره أو يخزنه من بيانات ومعلومات واتصالات على شبكة الإنترنت هو حق ملكية يتيح لصاحبه ممارسة جميع السلطات عليها، حيث يمكنه من استعمال هذه البيانات والمعلومات والاتصالات واستغلالها والتصرف فيها وذلك في حدود القانون ودون الإضرار بمن لهم حقوق مشتركة عليها، ولذلك وضعت الدول النظم القانونية لحماية البيانات الشخصية ومنع التعسف عند معالجتها إلكترونيًا أو آلياً وقيدت عملية جمع واستخدام البيانات الشخصية بحدود القانون، وقصرت استخدام البيانات على الغرض الذي جمعت من أجله[1] .

إن حق الشخص في بياناته ومعلوماته على الإنترنت هو حق ملكية نظراً لحق الشخص في تعديلها أو إلغائها أو حذفها وحقه في السماح لغيره في استغلالها تجاريًا، وحقه في دخول المجتمع الرقمي في أي وقت وحقه في الخروج منه ونسيانه رقمياً، كما أن الكثير من الدول المتقدمة تنظم مسائل الميراث الرقمي على البيانات والمعلومات

[1] – عزت عبد المحسن إبراهيم سلامة ، الحق في الخصوصية الرقمية ، الإسكندرية ، دار الجامعة ، 2009 ، ص22،ة 208

والاتصالات والحسابات الرقمية على شبكة الإنترنت، وتنظم انتقال هذه الأصول المالية الرقمية، مع أن مراعاة سياسات الخصوصية وشروط الاستخدام والحق في النسيان شروطٌ تُقيّد نقل الحقوق الرقمية إلى أطراف ثالثة[1]

لا يقتصر الحق في الخصوصية الرقمية على الفرد وحده، بل قد يمتدّ إلى أفراد أسرته، سواء أثناء حياته أو بعد وفاته. لذا، يُعدّ تصوير طفل مريض وهو يرقد في فراشه انتهاكًا لخصوصية الطفل، كما يُعدّ انتهاكًا لخصوصية الأم. وقد اعتبرت محكمة النقض الفرنسية أن إيذاء الزوجة يُعدّ اعتداءً على الحياة الخاصة للزوج. ووفقًا لمحكمة النقض المصرية، فإنّ الممثل القانوني للقاصر هو من يُمثّله في ممارسة حقّه في الخصوصية حتى بلوغه سن الرشد.

وفيما يتعلق بصعوبة انتقال حقّ الخصوصية بالوراثة، نؤكد أن حقّ الخصوصية حقٌّ أصيلٌ للفرد، وينقضي، وفقًا للمبدأ العام، بوفاة صاحبه. إلا أن الحقّ في الخصوصية الرقمية، كحقّ الفرد في البيانات والمعلومات، يختلف عن ذلك. علاوة على ذلك، إذا كان انتهاك الحياة الخاصة للمتوفى يؤذي مشاعر الورثة ويسبب لهم الحزن والألم، فإن لهم الحق في المطالبة بالتعويض عن الضرر المعنوي الذي لحق بهم. أما التعويض عن الضرر المادي، فتُحترم وصية المتوفى في حياته. فإذا طالب بهذا الحق في حياته، يحق للوارث الاستمرار فيه بعد وفاته. يرى البعض أن الحق في الخصوصية لا ينقضي بوفاة صاحبه، بل يُعتبر إرثًا معنويًا ينتقل إلى الورثة لحماية الكيان المعنوي للشخص في حياته وبعد وفاته. كما أن الدفاع عن سمعة المتوفى وخصوصيته هو أيضًا دفاع عن خصوصية الوارث[2]

المبحث الثاني

الثورة الرقمية وحقوق الإنسان: الآثار الإيجابية والسلبية على الخصوصية والحريات الفردية

لقد كان للتحولات الرقمية والتكنولوجية الناشئة على الساحة الدولية تأثير كبير على حقوق الإنسان، وتغلغلت في جميع الجوانب المتعلقة بحياة الفرد،حيث أصبح بمنزلة سيف ذي حدين، يمكن لأي فرد من خلاله أن يجني ثمارًا إيجابية وسلبية منها. ومن هنا أصبح لزاما علينا أن نحدد استخدامات الثورة الرقمية ونبين أثرها الإيجابي والسلبي على حقوق الإنسان.وكما هو مبين بالشكل الآتي

المطلب الأول : الآثار السلبية للتحول الرقمي على حقوق الإنسان

هناك العديد من الحقوق الأساسية المتأصلة في الفرد، والتي تمكنه من المشاركة في حياة حرة وكريمة في المجتمع ، وكان لها نصيبها من التغيرات الرقمية التي شهدتها المجتمعات في العصر الحديث، حيث تأثرت سلباً بهذه التغيرات السريعة . وسوف نبين ذلك بالشكل الآتي على فرعين

[1] – علي أحمد الزغبي ، حق الخصوصية في القانون الجنائي ، دراسة مقارنة ، المؤسسة الحدية للكتاب ، لبنان الطبعة الحديثة ، 2006 ،ص164.

[2] – عصام العبيجي ، حماية الحق في الحياة الخاصة في ضوء حقوق الإنسان والمسؤولية المدنية ، دار الجامعة الجدية للنشرة ، الإسكندرية ، 2005، ص58.

الفرع الأول : تداعيات التحول الرقمي على الخصوصية الفردية

عندما نشير إلى مفهوم الحق في الخصوصية، فإنه يعني:" التحفظ الذي يمكن الشخص من عدم تعريض شخصيته للجمهور بدون موافقة، وبهذه الطريقة يمكن للمرء أن يتمتع بالأمان وأن يترك وشأنه ، أي يستطيع أن يعتزل الناس ويخلو إلى نفسه" . وتعتبر الخصوصية إحدى الحقوق الأساسية للفرد والتي لا يجوز تجاوزها أو انتهاكها، وما يدعم ذلك محتوى المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الأمر الذي يتطلب احترام حرمة الحياة الخاصة .وقد شخصت أثر التطور التكنولوجي من حيث تأثيره على كرامة الفرد وشخصيته في اتجاهين:

الاتجاه الأول، اعتبار التطور التقني بمنزلة خلق وسائل جديدة تساعد على الوصول إلى الأسرار الفردية وتسهل الحصول عليها واستخدامها، ومن اتجاه آخر، تعتبر هذه التحولات الرقمية وسائل مبتكرة تساعد على نشر وتداول البيانات بطريقة تختلف عن السابق التي كانت بطريقة تقليدية، وما يؤدي إليه هو زيادة عدد الأشخاص الذين يتشاركون هذه المعلومات وبمعدل سريع للغاية، وقد أدى ذلك إلى ظهور مشاكل وتحديات جديدة تؤثر بشكل مباشر على حقوق الأفراد، بعضهم يؤثر على سمعته من خلال تحريف الحقائق وقلبها، أو بعضهم يؤثر على حياته الخاصة من خلال التجسس على بياناته، وفي نهاية المطاف يمثل ذلك انتهاكا صارخا لحياته الخاصة .ومن الصعوبات التي تواجه حقوق الخصوصية للأفراد في ظل هذه التحولات الرقمية، عدم وفرة قواعد قانونية ملزمة في هذا المجال، وتبدأ حماية هذه الخصوصية من خلال إيجاد نوع من المساواة بين الحق في الخصوصية وآلية الحصول على المعلومات،إن مواجهة كل هذه التحديات تتطلب تضافر جهود جميع الأطراف المعنية من أجل التغلب عليها.

الفرع الثاني : تداعيات التحول الرقمي على حق الفرد في العمل في مكان يتناسب مع قيمته ومكانته

ومن المبررات التي أدت إلى انخفاض كبير في نسبة الفرص، ما شكل تهديداً حقيقياً لحق الفرد في العمل، الاعتماد بشكل أساسي على التحولات التقنية والتكنولوجية في عملية الإنتاج والتصنيع،بجودة وقدرة تفوق قدرة وإمكانات الفرد على إنجاز ذلك ومع هذه التحولات، برزت الحاجة إلى إجراءات التعلم الخوارزمي، بما في ذلك الاعتماد الكامل على الذكاء الاصطناعي وتوظيفها بطريقة تتخلص من كافة الطرق التقليدية التي يتم الاعتماد عليها في مجال العمل،ويعتقد البعض أن نحو 47% من العاملين في الولايات المتحدة يعملون في مهن معرضة لخطر فقدان خدماتها بسبب ظهور أدوات جديدة تسهم في اتخاذ القرار في المستقبل القريب .وتستمر هذه الدراسات في التنبؤ بمستقبل مشرق والاستخدام المفيد للذكاء الاصطناعي في مختلف مجالات الحياة.

الفرع الثالث :تداعيات الثورة الرقمية وتأثيرها المباشر على أماكن سكن الأفراد

من أهم حقوق الإنسان العيش في بيئة نظيفة وصحية، خالية من الأوبئة والأمراض ،لكن التحول الرقمي ينتج سلعًا ويقدم خدمات ضارة بالبيئة والبشر ويتجلى التأثير على هذا الحق بوضوح من خلال مساهمة التكنولوجيا الصناعية في تلويث البيئة بمختلف جوانبها مما يجعل هذا التلوث يؤثر على صحة الإنسان ويمنعه بشكل مباشر من حقه في العيش في بيئة صحية وآمنة .يتعين على المجتمع البشري أن يدفع ثمن هذه التحولات الرقمية، وقد تكون مكلفة وتوصلت دراسة أجراها أحد الباحثين في الصين إلى أن نصف مليون شخص يموتون هناك سنويا،نتيجة تصاعد الدخان من عوادم المصانع والسيارات، على الرغم من جهود بكين الأخيرة لاحتواء المشكلة، وينشأ هذا التلوث نتيجة للأنشطة البشرية الصناعية والزراعية والاستخدام المتزايد للتكنولوجيا الحديثة وابتكاراتها المختلفة يأتي هذا النوع من

التلوث من انبعاثات المصانع والسيارات والمبيدات الحشرية والضوضاء والنفايات الصناعية والزراعية والمنزلية وغيرها.

المطلب الثاني

الآثار الإيجابية للتحول الرقمي على حقوق الإنسان

يضاف الى الدور السلبي للثروة التكنولوجية المبنية على انتهاك الحقوق المدنية والاقتصادية للإنسان دور مليء بالإيجابيات وأصبح تأثير هذه التحولات الرقمية واضح للعيان، من خلال ضمان وحفظ هذه الحقوق المتمثلة بالحق المدني والاقتصادي والاجتماعي.

الفرع الأول :دور الثروة التكنولوجية في الحفاظ على حق الإنسان في الحياة

يتم استخلاص دور الثروة التكنولوجية في الحفاظ على الحقوق المدنية للإنسان على خطوتين.

الخطوة الأولى، حق الإنسان في الوجود. تمتلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات القدرة على التحكم في المعلومات ونقلها واستقبالها وحفظها وتخزينها وهو ما يؤهلها للقيام بدور متزايد في حماية كافة حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة.

ويمكن استخدام هذه المعلومات بهذه الطريقة لضمان المساءلة ،ويبرز دور إضافي للتكنولوجيا من خلال كشف الأضواء عن الأشخاص المعرضين للخطر بشكل مباشر أو حشد الدعم لهم، لقد أصبح من الضروري عدم اعتبار هذه التقنيات ميزة مطلقة فيما يتعلق بتوفير الحماية اللازمة لحقوق الإنسان، وأعطى هذا للدول مجالاً واسعاً لمراقبة عمل منظمات المجتمع المدني في الفضاء الرقمي والتدخل فيه ، ووجهت دعوات إلى مجلس حقوق الإنسان لتوخي اليقظة والحذر فيما يتصل بالمخاطر المرتبطة باستخدام التكنولوجيات حول الإمكانيات التي توفرها.

الفرع الثاني : دور الثورة الرقمية في الحفاظ على خصوصية الإنسان أثناء التنقل

إن حرية التنقل هي أحد الحقوق المكفولة للفرد بعد الحق في الحياة ،ويعتبر ذلك حرية شخصية مكفولة للإنسان بموجب الاتفاقيات الدولية ويشمل حرية التنقل:" الانتقال من مكان إلى آخر والخروج من البلاد والعودة إليها دون تقييد أو منع إلا وفقا للقانون"، ويتضمن :"حرية المواطن في التنقل داخل بلده من جهة وحقه في مغادرته من جهة أخرى". وقد تم ضمان هذا الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والأساسية .لم يعد من الممكن محو آثار الثورة الرقمية على النقل والاتصالات ،وخاصة بعد أن أصبح العالم عبارة عن قرية ريفية صغيرة ،ويكون للفرد حرية واسعة في التنقل إلى أي بقاع في الأرض بفضل الخطوط الجوية ،لقد مكنت وسائل الاتصال الناس من معرفة ما يحدث في أقصى بقاع العالم من أحداث ومتغيرات، وهو ما لم يكن متاحا من قبل.

الفرع الثالث : دور الثورة التكنولوجية في ضمان وحفظ حق الإنسان في الصحة

يعتبر الحق في الصحة مضمونا في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للفرد. ويتأكد هذا الاتجاه في المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .إن الحق في الصحة هو حق شامل ولا يقتصر على توفير الرعاية الصحية المناسبة فقط،ويشمل ذلك أيضًا المؤونات الأخرى للصحة، مثل الوصول إلى مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي المناسب،وتوفير القدر الكافي من الغذاء الآمن والتغذية والسكن وظروف

العمل والبيئة الصحية والوصول إلى الوعي والمعلومات المتعلقة بالصحة،وتقدم الأجهزة المتقدمة المتصلة بالإنترنت علاجًا طبيًا حيويًا أو تعمل على تعزيز راحة الجسم أو وظيفته أو صحته أو رفاهيته.

وما يدعم هذا القول هو تشخيص أجهزة مراقبة اللياقة البدنية المضمنة في ساعات اليد أو أجهزة تنظيم ضربات القلب التي تنقل البيانات حول قلب المريض مباشرة إلى طبيب القلب ،وهكذا أسهم التطور التقني في مجال الطب في القضاء على مجموعة من الأمراض التي كانت شائعة في السابق، مثل شلل الأطفال والحمى القرمزية وغيرها، وذلك من خلال المضادات الحيوية والأغذية التي تم اكتشافها وتضمن للإنسان السلامة في العيش حياة حرة كريمة خالية من الأمراض وتوفر له قدراً كبيراً من الرعاية الصحية.

المبحث الثاني : موقف القانون الدولي من حقوق الإنسان في الخصوصية في ظل الثورة الرقمية

لقد أدت الثورة الرقمية، بتداعياتها التكنولوجية المتسارعة، إلى تحسينات في الوصول إلى المعلومات والتواصل الفوري. وعززت الابتكارات في تكنولوجيا الاتصالات حرية التعبير، وسهلت النقاش العالمي، وعززت المشاركة الديمقراطية، وعززت أصوات المدافعين عن حقوق الإنسان، ووفرت لهم أدوات جديدة لتوثيق الانتهاكات وكشفها. وأصبح واقع الحياة المعاصرة يُحاكي الفضاء الإلكتروني. كما عززت تكنولوجيا الاتصالات قدرات الحكومات والمؤسسات والأفراد على إجراء المراقبة وجمع البيانات. ولم تعد المنصات الإلكترونية التي تعتمد عليها الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية العالمية بمنأى عن المراقبة الجماعية؛ بل أصبحت قادرة على تسهيل هذه المراقبة.

المطلب الأول :موقف القانون الدولي من حقوق الإنسان في الخصوصية قبل عصر الثورة الرقمية

يتمثل موقف القانون الدولي هنا في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين العالمي والإقليمي، التي تفرض التزامات قانونية على الدول باحترام حقوق الإنسان بشكل عام، بما في ذلك حق الإنسان في الخصوصية.

ويتصدر هذه الوثائق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر عام ١٩٤٨، الذي تنص مادته (١٢) على أنه "لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته. ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل."

تُعد هذه المادة أساس حماية الخصوصية، إذ تنص على الحماية اللازمة للأفراد، التي تشمل عدم التدخل إلا بموجب القانون. كما تنظم هذه المادة تدفق المعلومات، الذي يجب ألا يتم خارج الإطار الذي يسمح به القانون. مع أن أحكام هذا الإعلان غير ملزمة قانونًا، إذ لا يُعتبر اتفاقية دولية ملزمة، فقد سعى المجتمع الدولي إلى وضع اتفاقيات دولية ملزمة تتعلق بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن بينها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الصادر عام 1966، الذي يتضمن المادة (17) التي تنص على: لا يجوز تعريض أحد، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لأي اعتداء غير قانوني عليه. (1105) شرفه أو سمعته. 2 – لكل فرد الحق في أن يعترف به القانون ضد هذه التنظيمات أو المساس بها.

كما تنص المادة (4) من هذا العهد على أنه: "في الحالات التي تسعى فيها الأمة إلى ممارسة حقوقها، وتلتزم طواعيةً بهذا العهد، يجوز لها أن تتنصل، في أضيق الحدود التي يطلبها الوضع، من التزاماتها بموجب هذا العهد،

شريطة ألا يتعارض هذا التنصل مع التزاماتها الأخرى بموجب القانون الدولي، وألا ينطوي على أي تمييز واضح على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي".

في المقابل، يُلزم هذا العهد المجتمع الدولي صراحةً ووضوحًا بحق الإنسان في الخصوصية، من خلال التعاون مع مختلف الدول، مع مراعاة تطبيق تجربة هذا العهد في احترام حق الإنسان في الخصوصية، وضمان عدم منع الحريات الأساسية للإنسان إلا في أضيق الحدود ووفقًا للشروط المنصوص عليها في المادة (4) المشار إليها.

ولأن إعلان طهران لحقوق الإنسان صدر عام ١٩٦٨، وهو غير ملزم قانونًا، فإنه ينص في الفقرة ١٨ منه على أن "الاكتشافات العلمية والتقدم الاقتصادي، وإن كانت تُتيح آفاقًا لتقدم اقتصادي وثقافي كبير، إلا أنها قد تُلغي حقوق الأفراد وحرياتهم. لذا، من الضروري جعلها مكانًا مناسبًا للتواصل". تكمن القيمة الحصرية لهذا الجزء من الإعلان في التحذير من أن التقدم التكنولوجي قد يُشكل تهديدًا للحقوق والحريات الأساسية، وخاصة حق الإنسان في الخصوصية.حقوق الإنسان في الثورة الرقمية .

المطلب الثاني : موقف القانون الدولي من حق الإنسان في الخصوصية في ظل الثورة الرقمية

أدت الثورة التكنولوجية الرقمية إلى تحديات قانونية غير مسبوقة لحق الإنسان في الخصوصية. فقد أتاحت تطبيقات الفضاء الإلكتروني والذكاء الاصطناعي، عبر الوسائل الرقمية كالإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والهواتف المحمولة، البيانات والمعلومات بسرعة غير مسبوقة. وتستخدم الدول والأفراد والمؤسسات والشركات هذه المعلومات دون قيود قانونية محددة داخل الدول وعبر الحدود. وقد أدى ذلك إلى انتهاكات لحق الإنسان في الخصوصية في ظل متطلبات الثورة الرقمية. وقد دفع هذا المجتمع الدولي إلى معالجة هذه القضية ووضع قواعد قانونية لحماية حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي [1]

ودفع هذا مجلس حقوق الإنسان إلى إصدار تقرير خاص، لأول مرة عام ٢٠١٥، حول حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي، كما دفعت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى معالجة التحديات التي تواجه هذا الحق. علاوة على ذلك، اتخذت منظمات المجتمع المدني والشركات، وشركات التكنولوجيا مثل مايكروسوفت، العديد من التدابير الرامية إلى حماية حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي

السؤال الذي تطرحه هذه الدراسة هو:

هل تمكّن المجتمع الدولي من اتخاذ التدابير اللازمة لحماية حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي؟

إذا كانت الإجابة بنعم، فما هي هذه التدابير لحماية حق الإنسان في الخصوصية في ظل الثورة الرقمية في إطار القواعد القانونية الدولية؟

سنتناول هذا الموضوع في القسمين التاليين:

الفرع الأول: الجهود الدولية لمواجهة التحديات القانونية للحق في الخصوصية في العصر الرقمي.

الفرع الثاني: الجوانب القانونية للحق في الخصوصية في العصر الرقمي.

الفرع الأول: الجهود الدولية لمواجهة التحديات القانونية للحق في الخصوصية في العصر الرقمي.

يتمثل التحدي القانوني الذي يواجه الجهود الدولية لحماية حق الإنسان في الخصوصية في ظل الثورة الرقمية في كيفية تحقيق التوازن المناسب بين تدابير الأمن القومي التي تتخذها الدول لحماية أمنها القومي وحقوق الإنسان

[1] – د. عبدالفتاح بيومي حجازي ، النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ،سنة 2000

وحرياته الأساسية عمومًا، وحق الإنسان في الخصوصية خصوصًا. وقد اتخذت الأمم المتحدة، بأجهزتها المختلفة، والمنظمات الدولية الإقليمية، ومؤسسات المجتمع المدني، وبعض شركات التكنولوجيا، عدة تدابير بناءً على دراسات وتقارير مقدمة لهذا الغرض. وفيما يلي أهم هذه الجهود:

أولًا: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 68/67 لعام 2013 بشأن الحق في الخصوصية

في 18 يناير/كانون الثاني 2013، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها المذكور، انطلاقًا من القلق البالغ الذي أحدثته الثورة الرقمية، والذي أدى إلى ظاهرة تدخل المؤسسات الحكومية في خصوصية الأفراد من خلال المراقبة التكنولوجية [1]، سواء داخل الدولة أو خارجها. وأكد القرار على ضرورة حماية حق الإنسان في الخصوصية في ظل التقدم التكنولوجي، واستناداً إلى الاتفاقيات والوثائق الدولية القائمة، وفي ظل عدم وجود توافق بين الدول على موقف واحد بشأن ما يشكل تدخلاً تعسفياً في خصوصية الأفراد. نتج عن ذلك صدور هذا القرار دون تصويت. وطلب القرار من المفوض السامي لحقوق الإنسان إعداد تقرير حول حماية وتعزيز حق الإنسان في الخصوصية في ظل التطورات التكنولوجية، لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة عام ٢٠١٤.

يعكس قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة قلق المجتمع الدولي في وقتٍ يخلو فيه القانون الدولي من أي وثيقة قانونية ملزمة تتناول حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي.

ثانيًا: تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان حول حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي

سعى هذا التقرير إلى تسليط الضوء على بعض الجوانب القانونية لمفهوم حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي وحمايته في ظل التطور التكنولوجي وتنامي قدرة أجهزة الدولة على مراقبة الأفراد. وتضمن التقرير استقراءً لممارسات الدول في هذا المجال، باعتبار أن الممارسة هي نقطة البداية لتكوين العرف الدولي. في هذا الصدد، تناول التقرير ممارسات تسع وعشرين دولة، وخمس منظمات دولية إقليمية، وثلاث مؤسسات وطنية عاملة في مجال حقوق الإنسان، وست عشرة منظمة غير حكومية. وسيُعرض محتوى التقرير لاحقًا في الصفحات التالية. [2]

ثالثًا: تقرير المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان، أبريل/نيسان 2015

في أبريل/نيسان 2015، عيّن مجلس حقوق الإنسان السيد جوزيف كامناتاسي مقررًا خاصًا معنيًا بحق الإنسان في الخصوصية وانتهاكات هذا الحق في العصر الرقمي. قدّم المقرر الخاص تقريره إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، متضمنًا مقترحات وتوصيات بشأن تعزيز وحماية حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي. في مارس/آذار 2016، قدّم المقرر الخاص المذكور خطة عمل للعمل على وضع تعريف شامل لحق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي، ووضع خطة عمل من عشر نقاط لتحديد المعايير القانونية لحق الإنسان في الخصوصية في القرن الحادي والعشرين، في ضوء الثورة الرقمية. وكان من الضروري توعية أصحاب المصلحة بالمخاطر التي تهدد بيانات ومعلومات الأفراد الشخصية، والكشف عن سبل حمايتها، والحد من الأضرار الناجمة عنها. كما كان من الضروري الحفاظ على حوار شفاف ومستمر بين أصحاب المصلحة حول هذا الموضوع [3].

---

[1] – د. محمد عبدالعظيم ، حرية الحياة الخاصة في ظل التطور العلمي الحديث ، رسالة دكتوراه ، حقوق القاهرة .

[2] – د. مدحت رمضان ، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية ، عبر الإنترنت ، دار النهضة العربية بالقاهرة ، سنة 200

[3] – د. أحمد محمد أحمد مانع ، أثر تكنولوجيا المعلومات على ممارسة الحقوق والحريات ، دراسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية 2012/

وفي التقرير الذي قدمه المقرر الخاص إلى مجلس حقوق الإنسان في عام 2017، أوضح أن التشريعات الوطنية في هذا الصدد تتعلق بحماية هذا الحق.

رابعا : مؤتمر مايكروسوفت في مؤتمر سان فرانسيسكو للأمن الرقمي 2017

تسعى شركات التكنولوجيا حول العالم إلى استكشاف التحديات القانونية التي تواجهها فيما يتعلق بالخصوصية. ومن بين هذه الشركات، مايكروسوفت، التي ناقشت في مؤتمراتها في سان فرانسيسكو تأمين الفضاء الإلكتروني، والإجراءات التي اتخذتها شركات التكنولوجيا لحماية حقوق الإنسان في الخصوصية، وفقًا للقانون الدولي واتفاقية جنيف الرقمية.

ووفقًا لاتفاقية جنيف الرابعة، فإن حماية المدنيين في أوقات الحرب حقٌّ مكفول، وتقع على عاتق شركات التكنولوجيا مسؤولية حمايتهم من الهجمات الإلكترونية. كما ناقشت ضرورة وجود اتفاقية متعددة الأطراف بين حكومات العالم لتأمين الفضاء الإلكتروني وحماية حقوق الإنسان

الفرع الثاني

الجوانب القانونية للحق في الخصوصية في العصر الرقمي.

ناقش تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان، المعنون (الحق في الخصوصية في العصر الرقمي)، وأشار إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين، حماية الخصوصية للأرضية الداخلية، و/أو قضايا الاتصالات الرقمية، وضبط بيانات الشخصية [1]، بما في ذلك على نطاق جماعي، مساهمة الدول الأعضاء، فهي تتضمن بالفعل في الدول، واتخاذ تدابير أخرى واحترام حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي، كما تشمل الإشارة إلى التحديات التي تختار تنفيذ حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي، وضرورة اتخاذ إجراءات على المستوى الدولي.

ونناقش بعض القضايا المتعلقة بالشفافية المتعلقة بحماية حق الإنسان في الخصوصية في العصر الرقمي، التي تشمل ما يلي:

1- الموافقة بين حق الإنسان في الخصوصية وحقوق الإنسان الآخر:

ذكر تقرير أن هناك حقوق أخرى يمكن أن تكون مفيدة أيضًا للرعاية الجماعية، واعتراض الاتصالات، وتحكم البيانات الشخصية، وتشمل هذه الحقوق: الحق في الحرية، الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في طلب المعلومات وتلقيها ونقلها، والحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والحق في الحياة الأسرية، كلها حقوق وثيقة الصلة بالحق الإنساني في الخصوصية. كما يمكن أن تؤثر المراقبة الرقمية على حقوق أخرى، مثل الحق في الصحة، عندما يمتنع الفرد، على سبيل المثال، عن طلب أو نقل معلومات صحية حساسة خوفًا من الكشف عن هويته.

2- مفهوم الحق في الحماية من التدخل التعسفي أو غير القانوني في الخصوصية أو شؤون الأسرة أو المنزل أو المراسلات:

في ضوء التساؤلات التي أثيرت وتضمنها التقرير بشأن مدى اتساق إجراءات المراقبة الجماعية للاتصالات الإلكترونية مع المعايير القانونية الدولية، وما إذا كانت هناك حاجة إلى ضمانات أقوى في مجال المراقبة للحماية

[1] – د. عبدالفتاح بيومي حجازي ، النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية ، مرجع سابق

من انتهاكات حقوق الإنسان، وتحديدًا ضرورة ألا تتدخل إجراءات المراقبة بشكل تعسفي أو غير قانوني في خصوصية الفرد أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، وأن تتخذ الحكومات تدابير محددة لضمان الحماية القانونية من هذا التدخل، يتضمن التقرير مجموعة من الضمانات لضمان قانونية برامج المراقبة الإلكترونية التي تنفذها الحكومات، لا سيما عندما تكون الدولة بصدد مكافحة الإرهاب، وضمان أمنها القومي، وحماية حق الإنسان في الخصوصية. هذه الضمانات هي[1]:

1- يعتبر التقرير التدخل غير القانوني أو التعسفي في خصوصية الأفراد انتهاكًا واضحًا للخصوصية، ويوضح أن التدخل في الخصوصية بناءً على برامج المراقبة الإلكترونية جائز عندما يستند إلى قانون غير تعسفي صادر عن السلطة المختصة. أول شيء يجب ملاحظته حول هذا المعيار هو الغموض المحيط بالمصطلح (قانوني) و(تعسفي): متى يكون التدخل غير قانوني أو تعسفي، وبالتالي محظورًا بموجب قواعد القانون الدولي العام؟

أوضحت لجنة حقوق الإنسان، التي نظرت في التقرير، في تعليقها رقم 16 أن مصطلح "غير قانوني" يعني التدخل فقط في الحالات التي يحددها القانون والتي لا تتعارض مع الاتفاقيات والأعراف الدولية السائدة.

وفيما يتعلق بمصطلح "تعسفي"، ذكر تعليق اللجنة رقم 4 أن هذا يعني أن القانون يجب أن يتضمن عنصر المعقولية، أي أن يكون متناسبًا مع الغرض الذي وُضع من أجله وضروراته في حالة معينة. كما نصّ التعليق رقم 16 على أنه: "يجب أن يُنظّم القانون جمع وتخزين المعلومات الشخصية باستخدام الحواسيب وبنوك البيانات وغيرها من الوسائل، سواءً قامت بذلك السلطات العامة أو الأفراد أو الهيئات الخاصة. ويجب على الدول اتخاذ تدابير فعّالة لضمان عدم وقوع المعلومات المتعلقة بالحياة الخاصة في أيدي أشخاص غير مخوّلين قانونًا بالحصول عليها أو معالجتها أو استخدامها، وعدم استخدامها أبدًا لأغراض تتعارض مع العهد[2]".

2 – يُشكّل أي اعتراض لبيانات الاتصالات تدخلاً في الخصوصية، سواءً تمّ الاطلاع عليها لاحقًا أم لا. وهذا يعني، وفقًا للتقرير، أن وجود برنامج مراقبة جماعية يُشكّل في حد ذاته تدخلاً .

وذكرت لجنة حقوق الإنسان، في تعليقها العام رقم 31 بشأن طبيعة الالتزام القانوني العام الواقع على عاتق الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ما يلي:

3- يجب على الدول الأطراف الامتناع عن انتهاك الحقوق المعترف بها في العهد، وأنه لا يجوز فرض قيود أو التذرع بها على نحو يمس جوهر تلك الحقوق. يجب إثبات أن تقييد الحق (التدخل في الخصوصية، على سبيل المثال، لأغراض حماية الأمن القومي أو حق الآخرين في الحياة) من المرجح أن يحقق ذلك، ويقع عبء الإثبات على عاتق السلطات التي تسعى إلى تقييد هذا الحق. يجب ألا يحرم أي تقييد على الحق في الخصوصية جوهره، وأن يكون متسقًا مع حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك حظر التمييز. عندما لا يستوفي التقييد هذه المعايير، يكون التقييد غير قانوني و/أو يكون التدخل في الحق في الخصوصية تعسفيًا .

4 – كما ذكر التقرير المذكور أن الدولة يجب أن تضمن أن أي تدخل في الحق في الخصوصية أو الأسرة أو المنزل أو المراسلات مسموح به بموجب قوانين: (أ) يمكن للجمهور الوصول إليها، (ب) (ج) تتضمن أحكامًا تضمن أن جمع البيانات والوصول إليها واستخدامها مصمم لأغراض مشروعة محددة، (د) دقيقة بدرجة كافية

[1] – الشافعي محمد بشير ، قانون حقوق الإنسان ومصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية ، الإسكندرية ، 2004 ، ص15

[2] – د. عبدالفتاح بيومي حجازي ، النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية ، مرجع سابق

وتحدد بالتفصيل الظروف الدقيقة التي يجوز فيها السماح بأي تدخل من هذا القبيل، وإجراءات إصدار الترخيص، وفئات الأشخاص الذين يجوز وضعهم تحت المراقبة، خصوصية، ويقع عبء إثبات أن هذا التدخل ليس تعسفيًا ولا غير قانوني على عاتق الدولة.

القيود المفروضة على مدة المراقبة، وإجراءات استخدام البيانات المُجمعة وتخزينها، د) توفير ضمانات فعّالة ضد إساءة الاستخدام

5 – أشار التعليق العام رقم 31 للجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن الفقرة 1 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تُلزم الدول الأطراف بضمان احترام الحقوق المنصوص عليها في العهد لجميع الأشخاص الموجودين داخل أراضيها وجميع الأشخاص الخاضعين لولايتها، باستثناء عدم التمييز في حماية الحق في الخصوصية للأشخاص الخاضعين لولاية الدولة.

6– –كما تضمن التقرير ضرورة وجود ضمانات إجرائية لضمان رقابة مدنية فعّالة ومستقلة، وضمان الحماية القانونية. ويجب على الدول ضمان قيام السلطات المختصة بتطبيق سبل انتصاف فعّالة، ووقف أي انتهاك لهذا الحق، وضمان أن تكون سبل الانتصاف معروفة ومتاحة للجميع .بما أن الحكومات تعتمد على القطاع الخاص لإجراء المراقبة الرقمية، فقد أشار التقرير إلى ضرورة التزام شركات التكنولوجيا بالمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التي أقرها مجلس حقوق الإنسان عام 2011

الخاتمة:

في ختام هذا البحث، تبيّن أن الثورة الرقمية أحدثت تحوّلاً جذريًا في حياة الأفراد والمجتمعات، حيث فتحت آفاقًا واسعة لتعزيز الحقوق والحريات الأساسية مثل حرية التعبير، والحق في الوصول إلى المعلومات، والحق في التعليم والصحة. إلا أن هذا التطور الرقمي، وعلى الرغم من مزاياه، أفرز تحديات خطيرة تهدد تلك الحقوق، وفي مقدمتها انتهاك الخصوصية، والمراقبة الجماعية، وانتشار المعلومات المضللة، وخلق فجوة رقمية بين الأفراد والدول.

ويبقى التحدي الأكبر هو كيفية التوفيق بين الاستفادة من مزايا الثورة الرقمية وحماية الحقوق والحريات من الانتهاكات، من خلال أطر قانونية وتشريعية واضحة تحمي الإنسان في هذا.

النتائج:

1 – تمثل الثورة الرقمية سلاحًا ذا حدين؛ فهي تعزز من حقوق الإنسان من جهة، وتهددها من جهة أخرى.

2 – تعاني التشريعات الوطنية والدولية من قصور في مواكبة التطور السريع للتكنولوجيا الرقمية، خاصة في مجالات حماية البيانات الشخصية والخصوصية.

.3– أسهمت التكنولوجيا في توسيع مساحة حرية التعبير، لكنها في المقابل خلقت بيئة خصبة لانتشار خطاب الكراهية والأخبار المضللة.

4– ظهرت مخاطر جديدة مثل الذكاء الاصطناعي والمراقبة الجماعية، التي تهدد الحقوق الأساسية إذا لم يتم تنظيمها وضبط استخدامها.

5– هناك حاجة ملحة إلى تعزيز الثقافة الرقمية لدى الأفراد والمجتمعات لمواجهة مخاطر التقنية.

6– إصدار مدونات سلوك تتضمن مبادئ أخلاقية يجب على الجهات المعنية بحق الإنسان في الخصوصية مراعاتها.

7. ضرورة التزام شركات التجارة الإلكترونية بالأحكام المتعلقة بحماية حقوق الإنسان عمومًا، وحقه في الخصوصية خصوصًا، باعتبار أن التجارة الإلكترونية تُمثل المدخل الذي تنطلق منه انتهاكات حق الإنسان في الخصوصية.

أهم التوصيات:

1- سن تشريعات وطنية واضحة ومواكبة للتطور الرقمي، تضمن حماية الحقوق والحريات الأساسية خاصة الحق في الخصوصية وحماية البيانات

2- تعزيز دور المؤسسات الحقوقية والقضائية في مراقبة استخدام التكنولوجيا والتصدي لأي انتهاكات قد تمس الحقوق والحريات الأساسية.

3 – وضع آليات رقابة صارمة على تقنيات المراقبة والذكاء الاصطناعي، وضمان خضوعها لمبادئ حقوق الإنسان والقانون.

4 – تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لصياغة اتفاقيات ومعايير مشتركة لحماية الحقوق والحريات في البيئة الرقمية.

5 – العمل على سد الفجوة الرقمية بين الأفراد والمجتمعات والدول، لضمان وصول الجميع إلى ثمار الثورة الرقمية دون تمييز.

المراجع

1. أحمد محمد أحمد مانع ، أثر تكنولوجيا المعلومات على ممارسة الحقوق والحريات ، دراسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية (2012).
2. مدحت رمضان، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية، عبر الإنترنت، دار النهضة العربية بالقاهرة، سنة(2000).
3. عبدالفتاح بيومي حجازي ، النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ،سنة 2000 .
4. عصام العبيجي ، حماية الحق في الحياة الخاصة في ضوء حقوق الإنسان والمسؤولية المدنية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ، 2005
5. علي أحمد الزغبي، حق الخصوصية في القانون الجنائي ، دراسة مقارنة، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان ، 2006
6. عزت عبد المحسن إبراهيم سلامة، الحق في الخصوصية الرقمية، الإسكندرية، دار الجامعة، 2009 .
7. مسعودي هشام ، حماية وتعزيز الحق في الخصوصية في العصر الرقمي ، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ، العدد01 ، جامعة الجزائر ،2022
8. عبدالقادر دندن وآخرون ، العلاقات الدولية الرقمية , تحولات عميقة , مسارات جديدة , مركز الكتاب الأكاديمي(2010).
9. دليو فيصل ، التكنولوجيا الجديدة للإعلام – المفهوم – الاستعمالات ، عمان ، دار الثقافة للنشر والتوزيع
10. محمد عبدالعظيم، حرية الحياة الخاصة في ظل التطور العلمي الحديث، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة .

References

1. Ahmad Muhammad Ahmad Manea. (2012). *The Impact of Information Technology on the Exercise of Rights and Freedoms: A Comparative Study*. Dar Al-Fikr Al-Jami'i, Alexandria.
2. Medhat Ramadan. (2000). *Criminal Protection of Electronic Commerce via the Internet*. Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo.
3. Abdel Fattah Bayoumi Hegazy. (2000). *The Legal System for the Protection of Electronic Commerce*. Dar Al-Fikr Al-Jami'i, Alexandria.
4. Issam Al-Ubaiji. (2005). *Protection of the Right to Privacy in Light of Human Rights and Civil Liability*. Dar Al-Jami'a Al-Jadida for Publishing, Alexandria.
5. Ali Ahmad Al-Zoghbi. (2006). *The Right to Privacy in Criminal Law: A Comparative Study*. Modern Book Foundation, Lebanon.
6. Ezzat Abdel Mohsen Ibrahim Salama. (2009). *The Right to Digital Privacy*. Dar Al-Jami'a, Alexandria.
7. Massoudi Hicham. (2022). "Protecting and Promoting the Right to Privacy in the Digital Age." *Journal of Law and Political Science*, No. 1, University of Algiers.
8. Abdelkader Denden et al. (2010). *Digital International Relations: Profound Transformations and New Pathways*. Academic Book Center.
9. Delio, Faisal. *New Information and Communication Technologies: Concept and Uses*. Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.
10. Muhammad Abdel Azim. *Freedom of Private Life in Light of Modern Scientific Developments*. PhD Dissertation, Faculty of Law, Cairo University.